laa-eg.com

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٩٠٤
بتاريخ:	٢٠٢١/٦/٢٢

ملف رقم: ٤١٠١/٢/٣٢

السيد الأستاذ الدكتور/ وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية.

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٧٣) المؤرخ ٢٠١٢/٢/١١، بشأن النزاع القائم بين صندوق تمويل المساكن والجهاز المركزي للتعمير (جهاز تعمير القاهرة الكبرى)، بخصوص إلزام الجهاز بسداد باقي الأقساط المُستحقة عليه من القروض التي صُرفت له.

وإذ سبق عرض النزاع على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٠٢٠/٤/١٥ وانتهت إلى تكليف طرفي النزاع بتشكيل لجنة محاسبية برئاسة ممثل عن المديرية المالية لمحافظة القاهرة وعضوية ممثلين عن صندوق تمويل المساكن والجهاز المركزي للتعمير (جهاز تعمير القاهرة الكبرى) تكون مهمتها بيان ماهية ومفردات المبالغ التي يطالب الصندوقُ الجهازَ بسدادها بالنزاع الماثل وبيان سند الصندوق في المطالبة بكل مبلغ من تلك المبالغ على حدة، وتحديد ما هو مستحق للصندوق قِبَل الجهاز بالفعل من تلك المبالغ طبقًا لبنود وشروط عقود القرض محل النزاع الخاصة بمشروعي منشأة ناصر والبراجيل، مع بيان سند استحقاق الصندوق لكل مبلغ من تلك المبالغ المستحقة على حدة، وكيفية حسابه وصولا إلى تحديد إجمالي المبلغ المستحق للصندوق طرف الجهاز طبقًا لبنود وشروط العقود المُشار إليها. على أن تودع اللجنة تقريرها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بُنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة تقديمه إلى الجمعية العمومية.

وبتاريخ ٢٠٢١/٣/٢٠ ورد إلى الجمعية العمومية كتاب السيد الأستاذ/ وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية رقم (٧٢٢) المؤرخ ٢٠٢١/٣/١٧، وقد ورد ضمن مرفقاته صورة كتاب رئيس الإدارة المركزية مراقب مالى وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية المؤرخ ٢٠٢١/٣/١١ ومذكرة بشأن أعمال اللجنة المشكلة

مجلس الدولة
الجمعية العمومية للفتوى والتشريع
٢١٦٣

laa-eg.com

لدراسة النزاع موقعًا عليها من رئيس اللجنة ممثل وزارة المالية مراقب مالى حى وسط القاهرة ومحاضر اجتماعات اللجنة.

ونفيد أن النزاع عُرض على الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من مايو عام ٢٠٢١م الموافق ١٤ من شوال عام ١٤٤٢هـ؛ فتبين لها من مطالعة المذكرة المقدمة بشأن أعمال اللجنة المشكلة نفاذًا لقرار الجمعية العمومية الصادر بجلسة ٢٠٢٠/٤/١٥ المشار إليه، أنها موقعة من رئيس اللجنة ممثل وزارة المالية مراقب مالى حى وسط القاهرة فحسب، ولم تتضمن توقيع باقى أعضاء اللجنة ممثلى طرفى النزاع، فضلا عن أنها لم تتضمن ما طلبته الجمعية العمومية بقرارها المشار إليه، فلم تتضمن تحديد ما هو مستحق بالفعل للصندوق قِبَل الجهاز من تلك المبالغ محل المطالبة طبقًا لبنود وشروط عقود القرض محل النزاع، ولم تتضمن بيان سند استحقاق الصندوق لكل مبلغ من تلك المبالغ المستحقة له على حدة وكيفية حسابه، وإجمالى المبلغ المستحق للصندوق طرف الجهاز طبقًا لبنود وشروط العقود المشار إليها.

لـــذلـــك

انتهت الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع إلى إعادة النزاع مرة أخرى إلى اللجنة السابق تشكيلها بناء على قرار الجمعية العمومية الصادر بجلسة ٢٠٢٠/٤/١٥ المشار إليه؛ للقيام بكافة المهام المسندة إليها بموجب القرار سالف الذكر، على أن تودع اللجنة تقريرها مرفقًا به محاضر أعمالها وجميع الأوراق التي بُنيت عليها نتيجة هذا التقرير لدى الجهة عارضة النزاع لتتولى الأخيرة تقديمه إلى الجمعية العمومية قبل انعقاد جلسة ٢٠٢١/٨/٢٥ تمهيدًا للفصل في النزاع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٢ / ٦ / ٢٠٢١

رئيس
الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع

المستشار/
يسرى هاشم سليمان الشيخ
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة